

الجمعية العامة



Distr.: General  
30 October 2023  
Arabic  
Original: English

مجلس حقوق الإنسان  
الدورة الثالثة والخمسون  
19 حزيران/يونيه - 14 تموز/ يوليه 2023  
البند 2 من جدول الأعمال  
التقرير السنوي لمفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان  
وتقارير المفوضية السامية والأمين العام

حالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية

\* تقرير الأمين العام

موجز

يُقدم هذا التقرير عملاً بقرار الجمعية العامة 228/77 الذي طلبت فيه الجمعية إلى الأمين العام أن يرفع تقريراً مؤقتاً عن حالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الثالثة والخمسين.

\* قدم هذا التقرير بعد انقضاء الموعد النهائي لتضمينه أحدث المعلومات.



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.23-11567 (A)

## أولاً - مقدمة

- 1 يُقدم هذا التقرير عملاً بقرار الجمعية العامة 228/77 الذي طلبت فيه الجمعية إلى الأمين العام أن يرفع تقريراً مؤقتاً عن حالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الثالثة والخمسين. ويغطي التقرير الفترة بين 1 آب/أغسطس 2022 و15 نيسان/أبريل 2023.
- 2 ويتضمن التقرير معلومات مقدمة من حكومة جمهورية إيران الإسلامية، ومنظمات غير حكومية ومؤسسات إعلامية، وتقارير تلقتها مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان. ويستند التقرير أيضاً إلى ملاحظات آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان.
- 3 وواصلت الحكومة العمل مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وآليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان خلال الفترة المشمولة بالتقرير. وينوه الأمين العام بالتعليقات التي قدمتها الحكومة ردًا على هذا التقرير. بيد أن التعهد الحقيقى بالتزامات الدولة بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان ظل محدوداً مثلاً ظل مستوى تنفيذ التوصيات الصادرة عن الآليات الدولية لحقوق الإنسان متذبذباً.
- 4 وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، تدهورت الحالة العامة لحقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية تدهوراً ملحوظاً. وشهد البلد، على خلفية التدهور المستمر للظروف الاجتماعية والاقتصادية التي ناقمت بسبب العقوبات والأثر المستمر لجائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) (الموصوفة بمزيد من التفصيل في تقارير الأمين العام السابقة<sup>(1)</sup>)، موجة احتجاجات عمت أرجاءه بعد وفاة جينا مهسا أميني البالغة من العمر 22 عاماً في 16 أيلول/سبتمبر 2022، بعد ثلاثة أيام من دخولها في غيبوبة أثناء احتجازها لدى الشرطة (انظر أيضاً الفقرة 57 أدناه<sup>(2)</sup>). وسلطت الاحتجاجات، التي اندلعت بدرجات متقاربة في محافظات البلد البالغ عددها 31 محافظة، الضوء على المظالم الكامنة لسكان، بما في ذلك التمييز المؤسسي ضد النساء والفتيات، فضلاً عن التمييز ضد الأقليات. ووفقاً للمعلومات التي تلقتها مفوضية السامية لحقوق الإنسان، استخدمت قوات الأمن القوة غير المناسبة، وازداد الاحتجاز التعسفي للمتظاهرين والنشطاء والمدافعين عن حقوق الإنسان والمحامين زيادة كبيرة خلال الفترة المشمولة بالتقرير. وظللت آليات العدالة والمساءلة الوطنية القائمة غير فعالة في معالجة ادعاءات الانتهاكات ومظالم الضحايا، مما أدى إلى إدامة الشعور بالإفلات من العقاب، لا سيما فيما يتعلق بالنساء والأقليات التي لا تزال تواجه التمييز والتهميش الاقتصادي.
- 5 وفي 24 تشرين الثاني/نوفمبر 2022، عقد مجلس حقوق الإنسان دوره استثنائية بشأن تدهور حالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية، لا سيما فيما يتعلق بالنساء والأطفال. واعتمد القرار فإ-1/35، الذي أنشأ بموجبه بعثة دولية مستقلة لقصصي الحقائق تتطوّر ولايتها على التحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان المزعومة في البلد المتعلقة بالاحتجاجات التي اندلعت في 16 أيلول/سبتمبر 2022، وتحديد الواقع والملابسات المحينة بالانتهاكات المزعومة، لا سيما فيما يتعلق بالنساء والأطفال، وجمع الأدلة التي تثبت هذه الانتهاكات وتوحيدها وتحليلها وحفظها، بما يشمل استخدامها لأغراض التعاون في أي إجراءات قانونية.

(1) A/75/287، الفقرة 40؛ و A/76/268، الفقرات من 46 إلى 53.

(2) A/HRC/52/67، الفقرة 6. وانظر أيضاً الفقرة 55 أدناه.

## ثانياً - لمحـة عـامـة عـن حـالـة حقوقـ الـإـنـسـان فـي جـمـهـورـيـة إـيـران إـلـاسـلـامـيـة

### أـلـفـ - الإـفـرـاطـ فـي اـسـتـخـدـامـ القـوـةـ

6- تشير المعلومات الواردة إلى المفوضية السامية لحقوق الإنسان، منذ اندلاع الاحتجاجات التي عمت جميع أرجاء البلد في أيلول/سبتمبر 2022، إلى أن قوات الأمن استخدمت عمدًا القوة غير المناسبة، بما في ذلك القوة الفتاكة، ضد متظاهرين في أرجاء مختلفة من البلد. وُسُجل أعلى عدد في الحوادث التي انطوت على استخدام القوة، والتي أدت إلى انتهاكات حقوق الإنسان، في المناطق التي كانت فيها الاحتجاجات أكثر أهمية واستدامة، بما في ذلك في العاصمة طهران والمناطق الكردية في الشمال الغربي ومحافظة سیستان وبلوشستان في الجنوب الشرقي. وبالإضافة إلى شرطة مكافحة الشغب، المخول لها وحدها بمقتضى القانون الإيراني الرد على الاحتجاجات وإدارتها باستخدام وسائل أقل فتكاً، أفادت تقارير أن قوات أمن أخرى، بما في ذلك قوة الباسيج شبه العسكرية وعناصر أمن بزي مدنی، قد نشرت بكثافة في بعض المناطق<sup>(3)</sup>.

7- ويظهر تحليل المعلومات المتاحة أن قوات الأمن ربما استخدمت مجموعة متنوعة من الأسلحة النارية في سياق الاحتجاجات، بما في ذلك المسدسات والبنادق الهجومية، وفي بعض الحالات الأسلحة الآلية ضد احتجاجات سلمية في الغالب. واستخدم الغاز المسيل للدموع والهراوات. ووجدت المفوضية السامية لحقوق الإنسان، في العديد من الحالات التي جرى تحليلها، أن استخدام القوة الفتاكـة لم يكن له ما يبرره، لأن قوات الأمن أو أفراد آخرين لم يواجهوا تهديداً وشيكاً لحياتهم أو خطورة على سلامتهم الجسدية، وهو المعيار الذي حدده القانون الدولي لحقوق الإنسان، مما أثار مخاوف من قتل غير قانوني للمتظاهرين<sup>(4)</sup>. وأشارت التقارير إلى أن إطلاق قوات الأمن النار على أعين النساء والرجال والأطفال كان سلوكاً شائعاً بوجه خاص خلال الاحتجاجات، مما أدى إلى حالات فقدان البصر<sup>(5)</sup>.

8- وأشارت الحكومة إلى أنها تعمل، وفقاً لنظام راسخ، على الرد على الاضطرابات باستخدام سلسلة من التدابير التي تحذر ضبط النفس والمفاوضات واستخدام وسائل سيطرة أقل فتكاً، بما في ذلك خراطيم المياه وعلامات كرات الطلاء والغاز المسيل للدموع. وأضافت أن التجمعات لم تكن سلمية في الغالب لأن بعض الأفراد، المحسوبين على "جماعات إرهابية وبعض البلدان الأجنبية ووسائل إعلام ناطقة بالفارسية في الخارج" ارتكبوا أعمال عنف وتسببوا في أضرار جسيمة في الممتلكات العامة والخاصة وعرضوا حياة المواطنين للخطر<sup>(6)</sup>. وأضافت الحكومة أن العشرات من ضباط الأمن قتلوا نتيجة للهجمات التي شنها هؤلاء الأفراد، وأن الأسلحة النارية تستخدم "للدفاع المشروع عن النفس أو للدفاع عن الآخرين عندما يعتبر ذلك ضرورياً لإنقاذ الأرواح"<sup>(7)</sup>. غير أن المعلومات التي حللتها المفوضية تشير إلى أنه لم تتخذ احتياطات كافية لتقليل الإصابات والحفاظ على الحياة البشرية، لا سيما في سياق العمليات الأمنية الواسعة النطاق.

9- ومثلما ذكرت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، على الموظفين المكلفين بإيفاد القوانين أن يدركون أن قيام بعض المشاركين بأعمال عنف معزولة ينبغي ألا تنسـبـ إلى آخـرينـ أوـ إلىـ منـظـمـينـ أوـ إلىـ التـجـمـعـ.

(3) تقرير مقدم إلى المفوضية السامية لحقوق الإنسان.

(4) المبادئ الأساسية بشأن استخدام القوة والأسلحة النارية من جانب الموظفين المكلفين بإيفاد القوانين.

(5) انظر <https://iranhumanrights.org/2023/02/iran-scores-blinded-as-security-forces-aim-guns-at-protesters-eyes>

(6) تقرير المجلس الأعلى لحقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية.

(7) المرجع نفسه.

في حد ذاته، ومن ثم، قد يكون بعض المشاركين في التجمع مشمولين بالحق في التجمع السلمي، في حين لا يتمتع آخرون في التجمع نفسه بذات الحق<sup>(8)</sup>. وذكرت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان أيضاً أنه ينبغي لموظفي إنفاذ القانون أن يسعوا إلى تهدئة الأوضاع التي قد تؤدي إلى العنف، مشيرة إلى أنهم ملزمون باستنفاد الوسائل غير العنيفة وإعطاء إنذار مسبق إذا أصبح من الضروري للغاية استخدام القوة، ما لم يكن القيام بأي منها غير فعال على نحو واضح<sup>(9)</sup>. وعلاوة على ذلك، ووفقاً للأحكام العامة للمبادئ الأساسية بشأن استخدام القوة والأسلحة النارية من جانب الموظفين المكلفين بإإنفاذ القوانين، في الحالات التي يكون فيها الاستخدام المشروع للقوة أمراً لا مناص منه، ينبغي للموظفين المكلفين بإإنفاذ القوانين، في جملة أمور، "التحلي بضبط النفس في استخدام القوة والنصرف بطريقة تتناسب مع خطورة الجرم والهدف المشروع المراد تحقيقه"<sup>(10)</sup>. وذكرت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان أيضاً، أن الأسلحة النارية ليست أدلة مناسبة لضبط الأمن في التجمعات. ويجب أن يقتصر أي استخدام للأسلحة النارية من جانب الموظفين المكلفين بإإنفاذ القوانين في سياق التجمعات على الأفراد المستهدفين في الظروف التي يكون فيها من الضروري للغاية مواجهة تهديد وشيك بالموت أو الإصابة الخطيرة<sup>(11)</sup>.

- 10 - ووثق الاستخدام المفرط للقوة من جانب قوات الأمن في عدة مدن، بما في ذلك ديواندره، وغامسار، وهمدان، وكرمان، وماريغان، ومشهد، ومهرشهر، ورشت، وسقز، وسنندج، وشيراز، وطهران<sup>(12)</sup>. وقع عدد من الحوادث التي أدى فيها استخدام قوات الأمن للقوة إلى وفاة العديد من المتظاهرين والمارة في سياق الاحتجاجات، وهو ما يشكل انتهاكاً لحقوق الإنسان. وفي 30 أيلول/سبتمبر 2022، في مدينة زاهدان في محافظة سیستان وبلوشستان، أفادت التقارير أن قوات الأمن أطلقت الذخيرة الحية والغاز المسيل للدموع والشظايا المعدنية على متظاهرين بعد صلاة الجمعة، مما أسفر عن مقتل العشرات، من بينهم 15 طفلاً، وإصابة المئات، مما يجعله الحادث الأكثر دموية في سياق الاحتجاجات<sup>(13)</sup>. وقبل تلك الأحداث مباشرة، خرج حشد إلى الشوارع للاحتجاج على وفاة السيدة أميني والاغتصاب المزعوم لفتاة بلوشستانية تبلغ من العمر 15 عاماً على يد رئيس الشرطة المحلية<sup>(14)</sup>. وأظهرت بعض اللقطات التي حللتها المفوضية السامية لحقوق الإنسان قوات أمن وعناصر أمنية أخرى ترتدي ملابس مدنية تطلق النار بشكل عشوائي من أسطح المنازل على تجمع المتظاهرين<sup>(15)</sup>. وورد أن العديد من المصابين حرموا العلاج في المستشفيات لأنهم لا يحملون وثائق هوية إيرانية<sup>(16)</sup>. وأشارت الحكومة إلى أنها أجرت تحقيقاً رسمياً شاملأً في الحادث. وزعمت أنه في يوم الحادثة، هاجمت مجموعة من الأشخاص مركز الشرطة رقم 16 في المدينة، وأن الكثير من المواطنين الأبرياء قتلوا بسبب وقوفهم

(8) اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 37(2020)، الفقرات من 17 إلى 20؛ انظر أيضاً المفوضية السامية لحقوق الإنسان، "التوجيهات المتعلقة بحقوق الإنسان الصادرة عن الأمم المتحدة بشأن استخدام الأسلحة الأقل فتكاً في سياق إنفاذ القانون" (نشرورات الأمم المتحدة، 2020)، الفقرة 2-3-2.

(9) اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 37(2020)، الفقرة 78.

(10) المبادئ الأساسية بشأن استخدام القوة والأسلحة النارية من جانب الموظفين المكلفين بإإنفاذ القوانين، الفقرة 5(أ).

(11) اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 36(2019)، الفقرة 12.

(12) تقرير مقدم إلى المفوضية السامية لحقوق الإنسان.

(13) المرجع نفسه.

(14) المرجع نفسه.

(15) انظر الرابط [www.nytimes.com/2022/10/14/world/middleeast/iran-zahedan-crackdown.html](http://www.nytimes.com/2022/10/14/world/middleeast/iran-zahedan-crackdown.html).

(16) العديد من أفراد الأقلية البلوشستانية عديمو الجنسية ويفتقرون إلى بطاقات هوية إيرانية. وإجراءات الحصول على بطاقات الهوية معقدة وطويلة. وألغيت بطاقات هوية العديد من البلوشستانيين لأن مؤسسات الدولة اشتبيهت في قومهم من باكستان وأفغانستان حيث توجد أيضاً أقليات بلوشستانية. وتُفرض هذه الإجراءات مجموعة من الحقوق وخاصة الوصول إلى التعليم والصحة.

في مرمى نيران متبادلة بين مهاجمين وقوات الدفاع<sup>(17)</sup>. وذكرت الحكومة أن التحقيق خلص إلى أن مجلس الأمن المحلي "قبل إهمال بعض الضباط" وفصل قائد قوة شرطة زاهدان وأمر بتعويض الضحايا.

11 - وفي 19 تشرين الثاني/نوفمبر 2022، نشرت قوات الأمن، بما في ذلك الحرس الثوري الإسلامي، في مدينة مهاباد ذات الأغلبية الكردية بعد أسبوع من الاحتجاجات. وجابت عربات مصفحة الشوارع فيما ورد أن قوات الأمن أطلقت النار على المتظاهرين والمباني. وأغلقت خدمة الإنترنت أثناء العملية. وورد أن قوات الأمن قتلت عشرات الأفراد في الأسبوع الذي سبق العملية الأمنية وفي أثنائها<sup>(18)</sup>.

12 - ويؤكد الأمين العام من جديد، مثلما أشارت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان إلى ذلك، أن أي استخدام للقوة يجب أن يتوافق مع مبادئ الشرعية والضرورة والتناسب والحيطة وعدم التمييز. ويشير الأمين العام كذلك إلى أن الدول ملزمة بالتحقيق الفعال والتزكيه والغوري في أي ادعاء أو شبهة معقولة بشأن الاستخدام غير مشروع للقوة.

#### **باء - الهجمات التي تشنها جهات فاعلة غير حكومية**

13 - في 26 تشرين الأول/أكتوبر 2022، فتح ثلاثة رجال مسلحين النار على ضريح شاه جراغ في مدينة شيراز مما أدى إلى مقتل ما لا يقل عن 15 شخصاً، من بينهم نساء وأطفال، وإصابة 30 آخرين. وأعلن تنظيم داعش مسؤوليته عن الهجوم. وأدان الأمين العام بشدة "الهجوم الإرهابي" على أشخاص يمارسون حقهم في ممارسة شعائرهم الدينية<sup>(19)</sup>. وأدين شخصان بـ"الفساد في الأرض" وـ"القيام بأعمال ضد الأمن القومي" بسبب تورطهما في الهجوم. وفي 18 آذار/مارس 2023، حكم عليهم بالإعدام.

#### **جيم - عقوبة الإعدام والحرمان التعسفي من الحياة**

14 - وفقاً للمعلومات الواردة، تشير التقديرات إلى إعدام 582 شخصاً في عام 2022، مما يمثل زيادة بنسبة 75 في المائة مقارنة بعام 2021، حيث أفادت تقارير عن إعدام 333 شخصاً. وكان هناك ثلاثة أطفال من بين الذين أعدموا في عام 2022. واشتمل مجموع عدد الإعدامات على 256 عملية إعدام (44 في المائة) نفذت بسبب جرائم تتعلق بالمخدرات، مما يمثل زيادة بنسبة 6 في المائة في عمليات الإعدام المتعلقة بالجرائم المتصلة بالمخدرات مقارنة بالعام السابق<sup>(20)</sup>. ويمثل هذا الرقم أعلى معدل لعمليات الإعدام المتعلقة بالمخدرات في البلد منذ عام 2017. وتشير التقديرات إلى أن 15 شخصاً أعدموا بتهم تتعلق بالأمن، بينما أعدم 288 شخصاً بتهم القتل، من بينهم 16 امرأة<sup>(21)</sup>. ونفذت ما لا يقل عن 273 عملية إعدام في عام 2022 بمقتضى أحكام إعدام صادرة عن المحاكم الثورية<sup>(22)</sup>.

(17) تقرير المجلس الأعلى لحقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية.

(18) تقرير مقدم إلى المفوضية السامية لحقوق الإنسان.

(19) انظر الرابط [www.un.org.sg/en/content/sy/statement/2022-10-26/statement-attributable-the-spokesperson-for-the-secretary-general-attack-shah-cheragh-holy-shrine-shiraz-iran](http://www.un.org.sg/en/content/sy/statement/2022-10-26/statement-attributable-the-spokesperson-for-the-secretary-general-attack-shah-cheragh-holy-shrine-shiraz-iran)

(20) تقرير مقدم إلى المفوضية السامية لحقوق الإنسان.

(21) المرجع نفسه.

(22) المرجع نفسه.

-15 ولا تزال أعداد الذين أعدموا من الأقليات مرتفعة بشكل غير متناسب، لا سيما فيما يتعلق بالجرائم المتصلة بالمخدرات أو الجرائم المتصلة بالأمن<sup>(23)</sup>. وينتمي ثلث الذين أعدموا في عام 2022 إلى الأقلية البلوشستانية التي شكلت أيضاً نصف عمليات الإعدام المتعلقة بالمخدرات<sup>(24)</sup>. وأعدم ما لا يقل عن 16 مواطناً أفغانياً في عام 2022، وهو ما يمثل زيادة بمقدار ثلاثة أضعاف مقارنة بالعام السابق<sup>(25)</sup>. وفي عام 2023، خلال شهري كانون الثاني/يناير وشباط/فبراير وحدهما، أعدم ما لا يقل عن 94 شخصاً، مما يمثل ارتفاعاً في عمليات الإعدام مقارنة بالفترة نفسها من عام 2022<sup>(26)</sup>.

-16 وأعدم أربعة أشخاص لمشاركتهم في الاحتجاجات التي عمت البلد. وفي 8 كانون الأول/ديسمبر 2022، أعدم محسن شكري البالغ من العمر 22 عاماً بعد اتهامه بالمحاربة (محاربة الله) واتهامه باستخدام سكين بقصد إثارة الرعب والقتل والتسبب في إصابة ضابط من الباسيج أثناء الخدمة<sup>(27)</sup>. كما اتهم بإغلاق شارع في العاصمة في 25 أيلول/سبتمبر 2022. وبُثت اعترافاته، التي يبدو أنها انتزعت بالإكراه، على شاشة التلفزيون بعد إعدامه<sup>(28)</sup>. وبعد أربعة أيام، أعدم ماجد رضا رهنورد بعد اتهامه أيضاً بالمحاربة واتهامه بقتل ضابطين من الباسيج في تشرين الثاني/نوفمبر 2022. وقد أعدم بعد 23 يوماً فقط من اعتقاله. واقتصرت محكمته على عقد جلسة واحدة فقط أمام محكمة ثورية. ويبعد أيضاً أن اعترافاته قد انتزعت بالإكراه. وكانت يده اليسرى مضمدة، مما يشير إلى أنه ربما تعرض للتعذيب وسوء المعاملة<sup>(29)</sup>.

-17 وفي 7 كانون الثاني/يناير 2023، أعدم محمد مهدي كرامي وسید محمد حسینی بعد إدانتهما بتهمة "الفساد في الأرض" وقتل ضابط من الباسيج في مدينة كرج في 3 تشرين الثاني/نوفمبر 2022. وادعت الحكومة أن كلا من السيد كرامي والسيد حسینی هاجما وقتلما ضابطاً من الباسيج كان يزيل الأنقاض من طريق أغلقه متظاهرون في 3 تشرين الثاني/نوفمبر 2022. وذكرت أن "كلا المتهماين اعترفا بجرائمها مع مراعاة معايير المحاكمة العادلة بالكامل"<sup>(30)</sup>. وأضافت أن المحكمة وفرت محامياً لتمثيل المتهماين، لأنهما لم يكن لديهما مستشار قانوني.

-18 وفي تلك القضايا الأربع، ورد أن حقوق المدعى عليهم في الإجراءات القانونية الواجبة والمحاكمة العادلة لم تُحترم<sup>(31)</sup>. واعتمدت العديد من المحاكمات على اعترافات، رغم أنها انتزعت بالإكراه، بما في ذلك التعذيب. وعلاوة على ذلك، كثيراً ما ثبتت الاعترافات على شاشات التلفزيون قبل اتخاذ الإجراءات القانونية. وبالإضافة إلى ذلك، يبدو أن العديد من المدنيين لم تتح لهم الفرصة لإعداد وتقديم دفاعهم، نظراً إلى أن جلسات المحاكمات تختتم في كثير من الحالات في يوم واحد، وأن المتهماين لم يتمكنوا من توكيل محامين من اختيارهم، بل أجبروا على قبول محامين تعينهم المحكمة. ووفقاً للجنة المعنية بحقوق الإنسان،

<sup>(23)</sup> انظر الرابط [www.amnesty.org/en/latest/news/2022/12/iran-public-execution-of-majidreza-rahnavard-exposes-authorities-revenge-killings](http://www.amnesty.org/en/latest/news/2022/12/iran-public-execution-of-majidreza-rahnavard-exposes-authorities-revenge-killings)

<sup>(24)</sup> تقرير مقدم إلى المفوضية السامية لحقوق الإنسان.

<sup>(25)</sup> المرجع نفسه.

<sup>(26)</sup> انظر الرابط [www.amnesty.org/en/latest/news/2023/03/iran-chilling-execution-spree-with-escalating-use-of-death-penalty-against-persecuted-ethnic-minorities](http://www.amnesty.org/en/latest/news/2023/03/iran-chilling-execution-spree-with-escalating-use-of-death-penalty-against-persecuted-ethnic-minorities)

<sup>(27)</sup> قانون العقوبات، المادة 279.

<sup>(28)</sup> انظر الرابط [www.bbc.com/news/world-middle-east-63900099](http://www.bbc.com/news/world-middle-east-63900099)

<sup>(29)</sup> انظر الرابط [www.amnesty.org/en/latest/news/2022/12/iran-public-execution-of-majidreza-rahnavard-exposes-authorities-revenge-killings](http://www.amnesty.org/en/latest/news/2022/12/iran-public-execution-of-majidreza-rahnavard-exposes-authorities-revenge-killings)

<sup>(30)</sup> تقرير المجلس الأعلى لحقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية.

<sup>(31)</sup> تقرير مقدم إلى المفوضية السامية لحقوق الإنسان.

فإن انتهاك ضمانت المحاكمة العادلة في الإجراءات التي تؤدي إلى فرض عقوبة الإعدام يجعل الحكم تعسفياً بطبيعته وينتهك الحق في الحياة<sup>(32)</sup>. وأشارت مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان إلى أن الحكومة تستخدم عقوبة الإعدام والإجراءات الجنائية في جمهورية إيران الإسلامية "سلاحاً" لمعاقبة الأفراد المشاركين في الاحتجاجات وبث الخوف في نفوس السكان<sup>(33)</sup>.

-19 - ومنذ إعدام الأفراد الأربع، حكم على 19 شخصاً إضافياً بالإعدام في سياق الاحتجاجات، ويواجهه هؤلاء خطر الإعدام الوشيك<sup>(34)</sup>. وفي بعض الحالات، أفيد بأن المحكمة العليا وافقت على الطعون<sup>(35)</sup>. وبالإضافة إلى ذلك، تشير المعلومات الواردة إلى أن هناك حالياً 100 شخص يواجهون تهماً يعاقب عليها بالإعدام، ارتكبت في سياق الاحتجاجات. وهم في الغالب من محافظات خوزستان وسيستان وبلوشستان وطهران.

-20 - وأعرب الأمين العام من جديد عن قلقه إزاء ارتفاع عدد أحكام الإعدام وعقوبات الإعدام المنفذة، وتضمين القانون الإيراني عقوبة الإعدام على مجموعة من الأفعال، وفرض عقوبة الإعدام على نحو ينتهك معايير المحاكمة العادلة. ومن بين المعنيين بالأمر أشخاص كانوا أطفالاً وقت ارتكاب الجرائم، وأشخاص أدينوا بهم تتعلق بالمخدرات لا تتطوّي على القتل العمد، ومتظاهرون خضعوا لمحاكمات مستعجلة لم تف بالحد الأدنى من معايير الإجراءات القانونية الواجبة والمحاكمة العادلة. ويعارض الأمين العام فرض عقوبة الإعدام في جميع الظروف.

#### **دال- الاحتجاز التعسفي وظروف الاحتجاز**

-21 - يعرب الأمين العام عن جزعه إزاء حجم عمليات الاعتقال والاحتجاز منذ بداية الاحتجاجات. ووفقاً للمعلومات الواردة، بين 17 أيلول/سبتمبر 2022 و8 شباط/فبراير 2023، يقدر أن 20 000 شخص قد اعتقلوا واحتجزوا بسبب دعمهم الاحتجاجات أو مشاركتهم فيها<sup>(36)</sup>. وورد أن العديد من النساء اللواتي أُربعن عن دعمهن العلني لللاحتجاجات بالرقص أو خلع الحجاب وجهن الاعتقال التعسفي<sup>(37)</sup>. ويزعم أن مثل هذه الاعتقالات حدثت في موقع الاحتجاج والمنازل وأماكن العمل والمؤسسات الأكاديمية. وفي كثير من الحالات، ادعى أفراد أنهم لم يبلغوا بسبب اعتقالهم، وأفرج عن بعضهم فيما بعد دون توجيه تهمة لهم أو أفرج عنهم بكفالة. وفي 22 أيلول/سبتمبر 2022، ورد أن رئيس السلطة القضائية ذكر أن تلك الاعتقالات كانت "اعتقالات وقائية"<sup>(38)</sup>.

-22 - ويشعر الأمين العام بالقلق إزاء التقارير التي تقييد باستخدام قوات الأمن للقوة غير المتناسبة<sup>(39)</sup> أثناء اعتقال الأفراد، على الرغم من التوجيه الصادر في 22 أيلول/سبتمبر 2022 عن القائد العام لقيادة إنفاذ القانون الذي دعا فيه إلى التحلي "بأقصى درجات ضبط النفس" والذي يحظر أعمال العنف

(32) اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 36(2019)، الفقرة 41.

(33) انظر الرابط [www.ohchr.org/en/press-releases/2023/01/respect-lives-voices-iranians-and-listen-grievances-pleads-un-human-rights](http://www.ohchr.org/en/press-releases/2023/01/respect-lives-voices-iranians-and-listen-grievances-pleads-un-human-rights).

(34) تقرير مقدم إلى المفوضية السامية لحقوق الإنسان.

(35) انظر الرابط <https://iranhr.net/en/articles/5714>.

(36) تقرير مقدم إلى المفوضية السامية لحقوق الإنسان.

(37) تقرير مقدم إلى المفوضية السامية لحقوق الإنسان.

(38) انظر الرابط <https://iranhumanrights.org/2022/10/iran-protests-scores-of-civil-society-members-detained-preventatively>.

(39) تقرير مقدم إلى المفوضية السامية لحقوق الإنسان.

والاحتجاز غير القانوني ودخول الجامعات<sup>(40)</sup>. فعلى سبيل المثال، في 2 تشرين الأول/أكتوبر 2022، حاصرت شرطة مكافحة الشغب، والتي كان بعض عناصرها يرتدي زيًّا مدنيًّا، جامعة شريف للتكنولوجيا في طهران لمنع الطلاب من الخروج من المبنى والاحتجاز خارج مبني الجامعة. ووفقاً للقارير الواردة، فقد أُلقي القبض على عشرات الطلاب في إطار العملية التي رُعمَ أن الشرطة استخدمت فيها المهاولات والغاز المسيل للدموع ضدهم<sup>(41)</sup>.

-23 ووجهت إلى العديد من المعتقلين في سياق الاحتجاجات اتهامات بمحاسبة قانون العقوبات، بما في ذلك الانخراط في "الدعائية ضد الدولة"، و"التجمع والتواطؤ في أعمال ضد الأمن القومي"، و"إهانة المرشد الأعلى"، وإنشاء أو الانتماء إلى جماعة لزعزعة الأمن القومي، و"تدمير المرافق والمعدات العامة لزعزعة النظام العام"<sup>(42)</sup>. وتشمل التهم الخطيرة الأخرى "الفساد في الأرض" و"المحاربة"، والتي يعاقب عليها بالإعدام.

-24 وفي بعض الحالات، أُلقي القبض على أفراد أو احتجزوا بسبب أفعال أو سلوك لا يشكل، عند ارتكابه، جرائم بموجب القانون الإيراني. فعلى سبيل المثال، احتجز برويز بروماني، وهو لاعب سابق في المنتخب الوطني لكرة القدم، مؤقتاً في 15 تشرين الثاني/نوفمبر 2022 بتهمة "قيادة أعمال الشغب"<sup>(43)</sup>، والتي لم تكن في ذلك الوقت جريمة جنائية قانونية<sup>(44)</sup>، بل وردت فقط في المادة 60 من مشروع قانون بشأن العقوبات التقديرية<sup>(45)</sup>، والذي اقترحه عدد من النواب في تشرين الأول/أكتوبر 2022 والذي لا يزال قيد المناقشة في مجلس الشورى الإسلامي<sup>(46)</sup>. ويختيم قلق حيال المادة 60، التي ستزيد، حالة إقرارها كقانون، من تجريم ممارسة الحق في التجمع السلمي من خلال إدراج جريمة جديدة تمثل في تنظيم أو قيادة مظاهرة أو تجمع أو إضراب أو اعتصام<sup>(47)</sup>.

-25 وفي 6 تشرين الثاني/نوفمبر 2022، وافق مجلس الشورى الإسلامي على قرار يحيث الجهاز القضائي على فرض عقوبات قاسية، بما في ذلك إعدام "منشري الشغب"، بحجة أن القيام بذلك "سيكون بمثابة درس جيد في أقصر وقت ممكن" و"سيكون بمثابة رادع للأخرين"<sup>(48)</sup>.

-26 وأصرّت السلطات على أن اعتقال الأفراد لم يكن بسبب ممارساتهم حقوقهم في التجمع السلمي وحرية التعبير، بل بسبب أعمال عنف ارتكبت في سياق الاحتجاجات. بيد أن المفوضية السامية لحقوق الإنسان ترى أن نطاق وملابسات الاعتقالات، بما في ذلك استخدام القوة وظروف الاحتجاز، مجتمعة، تشير فيما يبدو إلى أنها كانت تهدف عمداً إلى معاقبة الأفراد وتخويفهم وإسكاتهم بسبب ممارساتهم حقوقهم الأساسية.

(40) تقرير المجلس الأعلى لحقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية.

(41) انظر الرابط [www.bbc.com/news/world-middle-east-63111767](http://www.bbc.com/news/world-middle-east-63111767)

(42) تقرير مقدم إلى المفوضية السامية لحقوق الإنسان.

(43) انظر الرابط <https://iranwire.com/en/sports/111255-iranian-athletes-who-join-stir-face-death-arrest-heavy-sentences>

(44) انظر الرابط [www.tlabproject.org/blog/iranian-law-and-judicial-practice-towards-protestors-from-the-women-life-freedom-movement](http://www.tlabproject.org/blog/iranian-law-and-judicial-practice-towards-protestors-from-the-women-life-freedom-movement)

(45) انظر الفقرتين 38 و42 أدناه.

(46) تقرير مقدم إلى المفوضية السامية لحقوق الإنسان.

(47) تنص المادة 60 على ما يلي: "يعاقب بعقوبة السجن من الدرجة الثالثة أو الرابعة [المدة تتراوح بين 5 سنوات و15 سنة] كل شخص يتزعم [مثل هذه المظاهرات، أو التجمعات، أو الإضرابات، أو الاعتصامات]."

(48) انظر الرابط <https://www.irna.ir/news/84934370> درخواست-۲۲۷-نماینده-مجلس-از-قوه قضائیه-برای-برخورد-قطعاً-با-تحریک-کندگان (باللغة الفارسية).

-27 وفي 5 شباط/فبراير 2023، منح المرشد الأعلى لجمهورية إيران الإسلامية عفواً أو خفّف أحكاماً بالسجن على معتقلين أو محتجزين أو محكومين، بما في ذلك في سياق الاحتجاجات. وفي وقت لاحق، في آذار/مارس 2023، أعلن رئيس السلطة القضائية عن إصدار عفو شامل 22 000 فرد اعتقلوا خلال الاحتجاجات<sup>(49)</sup>. وفي حين أن هذه خطوة جيدة، فإن المفوضية السامية لحقوق الإنسان لم تلتقي بعد معلومات عن كيفية تنفيذ المرسوم وما إذا كان قد أفرج عن جميع المعتقلين في سياق الاحتجاجات. وعلاوة على ذلك، من المثير للقلق أن يطلق سراح بعض الأفراد بكفالة فيما يعاد اعتقال آخرين.

-28 وما يثير القلق بوجه خاص أن الأفراد الذين اعتقلوا بهم تتعلق "بالأمن القومي" التي يعاقب عليها بالإعدام، يقال إنهم حرموا الحق في الاستعانة بمحام من اختيارهم، وطلب منهم اختيار محام من قائمة المحامين الذين تعيينهم المحكمة، على النحو المنصوص عليه في منكرة تفسيرية للمادة 48 من قانون الإجراءات الجنائية<sup>(50)</sup>. وعملاً بالمادة 14(3)(د) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وجمهورية إيران الإسلامية دولة طرف فيه، يحق لجميع الأشخاص المتهمين بارتكاب جريمة جنائية أن يدافعوا عن أنفسهم شخصياً أو عن طريق مساعدة قانونية من اختيارهم. وعلاوة على ذلك، تلقت المفوضية السامية لحقوق الإنسان تقارير تشير إلى أن المحامين الذين عينتهم المحكمة يتلقون أتعاباً ابتزازية، ويرفضون زيارة موكليهم ولا يمثلونهم تمثيلاً كافياً. وذكرت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان أيضاً، أن من واجب جميع السلطات العامة الامتناع عن إصدار أحكام مسبقة على نتيجة المحاكمة، بما في ذلك الامتناع عن الإدلاء ببيانات علنية تؤكد إدانة المتهم. كما ينبغي لوسائل الإعلام أن تتجنب التغطية الإخبارية التي تقوض افتراض البراءة<sup>(51)</sup>.

-29 وترددت مزاعم عديدة بتعرض أفراد للتعذيب وسوء المعاملة على أيدي قوات الأمن أثناء عمليات الاعتقال والاستجواب لانتزاع اعترافات بالإكراه<sup>(52)</sup>. وهناك أيضاً ادعاءات خطيرة بارتكاب أعمال عنف جنسي وعنف جنساني ضد النساء والرجال والأطفال، لا سيما أثناء الاحتجاز<sup>(53)</sup>. وفي بعض الحالات، زعم أن متظاهرين تعرضوا للأخفاء القسري. كما وردت أدلة عن اللجوء إلى الاحتجاز بمعدل عن العالم الخارجي والحبس الانفرادي. فعلى سبيل المثال، اتهم توماج صالحی، مغني الراب الإيراني الذي أُلقي القبض عليه في 30 تشرين الأول/أكتوبر 2022، بتهمة "الفساد في الأرض" فيما يتعلق بموسيقاه وأنشطته التي ينظر إليها على أنها تتضمن السلطات في شبكة الإنترنت. وزعمت التقارير الواردة أن صالحی احتجز في الحبس الانفرادي لفترات طويلة وربما تعرض للتعذيب وسوء المعاملة<sup>(54)</sup>.

-30 ولا تزال أوضاع السجون في جمهورية إيران الإسلامية تثير قلقاً بالغاً على النحو الذي أبرزته التقارير السابقة للأمين العام، بما في ذلك الحرمان من الرعاية الطبية، والظروف الصحية المزرية، ومياه الشرب الملوثة، والاكتظاظ، والافتقار إلى الرقابة المستقلة<sup>(55)</sup>. وصرح عضو في مجلس الشورى الإسلامي،

(49) انظر الرابط <https://en.irna.ir/news/85056317/22k-Iranian-prisoners-related-to-recent-riots-pardoned>

(50) تقرير مقدم إلى المفوضية السامية لحقوق الإنسان.

(51) اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 32 (2007)، الفقرة 30.

(52) تقرير مقدم إلى المفوضية السامية لحقوق الإنسان.

(53) انظر الرابط [www.amnesty.org/en/latest/news/2022/09/iran-leaked-documents-reveal-top-level-orders-to-armed-forces-to-mercilessly-confront-protesters](http://www.amnesty.org/en/latest/news/2022/09/iran-leaked-documents-reveal-top-level-orders-to-armed-forces-to-mercilessly-confront-protesters)

(54) انظر الرابط [www.amnesty.org.uk/urgent-actions/14-people-sentenced-death-relation-protests](http://www.amnesty.org.uk/urgent-actions/14-people-sentenced-death-relation-protests) و <https://iranhumanrights.org/2023/04/imprisoned-dissident-rapper-toomaj-salehi-voice-of-irans-protests-faces-possible-execution>

(55) الفقرة 29؛ و [A/76/268](#)، الفقرة 13؛ و [A/77/525](#)، الفقرات من 16 إلى 23.

في 19 تشرين الأول/أكتوبر 2022، أن السجناء يعيشون في ظروف غير مقبولة وصعبة بسبب ارتفاع عدد المعتقلين في سجن طهران المركزي الكبير<sup>(56)</sup>. ومن المرجح أن يكون الاكتظاظ قد ناقم بسبب الاعتقالات واسعة النطاق التي تمت منذ بدء الاحتجاجات في جميع أنحاء البلد. وقد أجبرت ظروف الاحتجاز الصعبة بعض السجناء على اللجوء إلى الإضراب عن الطعام، كما لوحظ في تقرير سابق<sup>(57)</sup>. وفي كانون الثاني/يناير 2023، أضررت 15 امرأة إيرانية في سجن كاشوي، احتجزن في سياق الاحتجاجات، عن الطعام احتجاجاً على ظروف سجنهن، بما في ذلك نقص الرعاية الطبية<sup>(58)</sup>.

-31 وفي 15 تشرين الأول/أكتوبر 2022، اندلع حريق في قسم من سجن إيفين في طهران، حيث يحتجز عدد من المدافعين عن حقوق الإنسان والسجناء السياسيين. وأفادت السلطات بأن السجناء في العنبر السابع من سجن إيفين قد أضرموا النار عمداً في ورشة خيطة، مما أدى إلى اجتياح النيران للعنبر فيما بعد<sup>(59)</sup>. وعلى الرغم من أن تفاصيل الحادث لا تزال غامضة، فقد وردت تقارير مقلقة عن إطلاق نار وقع قبل اندلاع الحريق، وعن استخدام شرطة مكافحة الشغب الغاز المسيل للدموع والكريات المعدنية والهراوات ضد السجناء<sup>(60)</sup>. وأكدت السلطات أن 8 سجناء لقوا حتفهم بسبب "استنشاق الدخان الناجم عن الحريق" بينما أصيب 61 آخر بجروح ناجمة عن الحريق<sup>(61)</sup>. وكان هذا المرفق موضوع ادعاءات سابقة تتعلق بالتعذيب وسوء المعاملة، لا سيما في حق سجناء سياسيين ومدافعين عن حقوق الإنسان. وتثير أحداث سجن إيفين مخاوف جدية بشأن الاستخدام المميت والمتمدد المحتمل للقوة والأسلحة النارية من جانب قوات الأمن عندما يتذرع تماماً تجنبها من أجل حماية الأرواح، والتي يجب على السلطات التحقيق فيها بدقة وشفافية.

#### هاء - حرية الرأي والتعبير والوصول إلى المعلومات

-32 منذ اندلاع الاحتجاجات، تدهور احترام الحق في حرية الرأي والتعبير والإعلام تدهوراً ملحوظاً في القانون والممارسة. وتقييد التقارير بأن نسبة كبيرة من الاعتقالات التي نفذت في سياق الاحتجاجات كانت بسبب ممارسة الحق في حرية الرأي والتعبير في شبكة الإنترنت وخارجها<sup>(62)</sup>. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، ألقى القبض على أكثر من 70 صحفياً<sup>(63)</sup>، من بينهم 25 امرأة<sup>(64)</sup>. وحتى كانون الثاني/يناير 2023، ظل 16 على الأقل من هؤلاء الصحفيين في السجن<sup>(65)</sup>. وما يبعث على القلق العميق أن أحكاماً قاسية بالسجن تتراوح بين 12 شهراً و 18 عاماً قد صدرت في حقهم، فضلاً عن منعهم من السفر وتعليق تصاريح عملهم، بسبب أنشطتهم الصحفية.

(56) انظر الرابط <https://kalanshahr.ir/news/i/26828> (باللغة الفارسية).

(57) A/77/525، الفقرتان 20 و21.

(58) انظر الرابط [www.rferl.org/a/iran-women-launch-hunger-strike-prison-conditions/32211043.html](http://www.rferl.org/a/iran-women-launch-hunger-strike-prison-conditions/32211043.html)

(59) تقرير المجلس الأعلى لحقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية.

(60) انظر الرابط [www.amnesty.org/en/documents/mde13/6129/2022/en](http://www.amnesty.org/en/documents/mde13/6129/2022/en)

(61) تقرير المجلس الأعلى لحقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية.

(62) انظر الرابط [www.justsecurity.org/83633/countering-irans-brand-of-digital-authoritarianism](http://www.justsecurity.org/83633/countering-irans-brand-of-digital-authoritarianism)؛ و [www.accessnow.org/press-release/iran-mass-arrests-hrds](http://www.accessnow.org/press-release/iran-mass-arrests-hrds)

(63) انظر الرابط [https://rsf.org/en/iranian-reporters-not-giving-after-six-months-protests-and-persecution](http://rsf.org/en/iranian-reporters-not-giving-after-six-months-protests-and-persecution)

(64) انظر الرابط [https://rsf.org/en/everyday-occurrence-iran-three-more-women-journalists-jailed-tehran-marking-55-arrests-start](http://rsf.org/en/everyday-occurrence-iran-three-more-women-journalists-jailed-tehran-marking-55-arrests-start)

(65) المرجع نفسه.

-33 وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، شكلت النساء 44 في المائة من الصحفيين المحتجزين، وهو ما يمثل زيادة بنسبة 4 في المائة مقارنة باحتجاجات عام 2019<sup>(66)</sup>. ويجري احتجاز الصحفيان نيلوفار حميدي وإيلاهي محمدي منذ تشرين الأول/أكتوبر 2022 بتهم تتعلق بالتجسس بسبب تقاريرهما عن وفاة السيدة أميني. وفي 28 كانون الثاني/يناير 2023، حكم على الصحفية نازيلا معروفيان بالسجن لمدة عامين، وغرامة قدرها 15 مليون ريال (حوالى 355 دولاراً) ومنعها من السفر لمدة خمس سنوات بعد اتهامها بـ "الدعائية ضد الدولة" ونشر أخبار كاذبة"، عقب نشر مقابلتها مع والد السيدة أميني، والتي نفى فيها أن تكون ابنته تعاني من مشاكل صحية من شأنها أن تسبب وفاتها<sup>(67)</sup>.

-34 وواصلت السلطات فرض مراقبة واسعة النطاق على شبكة الإنترنت والقضاء الرقمي، وشددت الرقابة على الإنترنت. ومنذ 21 أيلول/سبتمبر 2022، لا يزال الوصول إلى بعض وسائل التواصل الاجتماعي ومنصات التواصل محظوراً<sup>(68)</sup>. وذكرت الحكومة أن هذه القيود مؤقتة بهدف الحفاظ على النظام العام<sup>(69)</sup>. وأبلغ عن إغلاق متكرر للإنترنت في عدة مواقع في معظم أيام الاحتجاجات، مما حد من الوصول إلى المعلومات، بما في ذلك الخدمات العامة الأساسية، والقدرة على القيام بأنشطة اقتصادية في شبكة الإنترنت. كما لجأت السلطات إلى الحد من استخدام الشبكات الخاصة الافتراضية. وتشير التقارير الواردة إلى أن المدن التي كانت فيها عمليات إغلاق الإنترنت شديدة، في كثير من الحالات، هي المدن التي شهدت استخداماً مكثفاً لقوة الفتاكة من جانب قوات أمن الدولة<sup>(70)</sup>. وتشمل هذه المدن زاهدان في محافظة سistan وبلوشستان، وستنديج وسقز في محافظة كردستان - وكلها مدن مأهولة في الغالب بالأقليات العرقية الكردية والبلوشية<sup>(71)</sup>. وبعد حجب خدمات الإنترنت عن الهاتف المحمول بمثابة إغلاق كامل للإنترنت في تلك المناطق حيث يعتمد معظم المستخدمين على اتصالات الهاتف المحمول للوصول إلى الإنترنت. ووفقاً للمعلومات الواردة، أثرت هذه القيود بشكل غير متناسب، على وجه الخصوص، على مجتمعات الأقليات الإثنية والقومية الفقيرة والمناطق ذات الاتصالات الأرضية المحدودة<sup>(72)</sup>. ومن المسلم به على نطاق واسع أن الوصول إلى الإنترنت هو عامل تمكين لا غنى عنه لمجموعة واسعة من حقوق الإنسان<sup>(73)</sup>. وبينما يؤثر إغلاق الإنترنت تأثيراً عميقاً على العديد من حقوق الإنسان، فإنه يؤثر تأثيراً فورياً على حرية التعبير والوصول إلى المعلومات.

-35 وفي 19 تشرين الأول/أكتوبر 2022، أعلنت وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات أن الحكومة بصدور تجريم الشبكات الخاصة الافتراضية، أحد العناصر الرئيسية لمشروع قانون حماية المستخدم<sup>(74)</sup>. وحذر الأمين العام في تقريره السابق من أن مشروع القانون المعتمد جزئياً يضع حوكمة نظم الإنترنت في أيدي قوات الأمن، ويقضي على استخدام جميع الشبكات الخاصة الافتراضية ويجرمها، و يجعل جميع خدمات الإنترنت الأجنبية غير صالحة للاستخدام إذا رفضت الشركات الأجنبية التقيد

(66) انظر الرابط <https://rsf.org/en/unprecedented-number-women-journalists-are-now-detained-iran>

(67) المرجع نفسه.

(68) انظر الرابط <https://rsf.org/en/iran-reins-access-instagram-and-whatsapp-last-platforms-available-iranians>

(69) تقرير المجلس الأعلى لحقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية.

(70) تقرير مقدم إلى المفوضية السامية لحقوق الإنسان.

(71) المرجع نفسه.

(72) المرجع نفسه.

(73) قرار مجلس حقوق الإنسان 47/16؛ و 290/A، الفقرة 12.

(74) انظر الرابط <https://twitter.com/Way2PayMedia/status/1582643872165134336> (باللغة الفارسية).

بقوانين جمهورية إيران الإسلامية<sup>(75)</sup>. وبدون الشبكات الخاصة الافتراضية، من الصعب للغاية الوصول إلى مصادر مستقلة للمعلومات على أرض الواقع وتبادلها، بما في ذلك تقارير حقوق الإنسان.

-36 - ويحاور الأمين العام القلق إزاء استخدام التدابير الإدارية التي أدت حتى الآن إلى إغلاق العديد من وسائل الإعلام أو فرض عقوبات عليها، وما لذلك من أثر ضار على التقارير المستقلة. وفي 20 شباط/فبراير 2023، أوقف مجلس الإشراف على الصحافة التابع لوزارة الثقافة والإرشاد الإسلامي صحفة سازانديغي مؤقتاً، بتهمة "نشر محتوى كاذب" وـ"إثارة الرأي العام" بموجب المادتين 5 و6 من قانون الصحفة الوطني بسبب مقال عن ارتقاض التضخم. وألغى المدعى العام المعنى بالإعلام والثقافة قرار توقيف الصحفة في 1 آذار/مارس 2023، نتيجة عدم توصل التحقيق إلى وجود أي محتوى يعتبر غير قانوني<sup>(76)</sup>.

-37 - وبالإضافة إلى ذلك، أعلنت وزارة خارجية جمهورية إيران الإسلامية فرض عقوبات<sup>(77)</sup>، بما في ذلك تجميد أصول قناة إيران إنترناشيونال الناطقة بالفارسية ومقرها لندن وبه بي.بي.سي الناطقة بالفارسية في 19 تشرين الأول/أكتوبر 2022، متهمة وسائل الإعلام بالتحريض على أعمال الشغب وتقديم معلومات كاذبة ودعم الإرهاب من خلال تغطيتها للاحتجاجات<sup>(78)</sup>.

-38 - في 30 كانون الثاني/يناير 2023، قدمت مجموعة من النواب مشروع قانون لإضافة حكم إلى قانون العقوبات بشأن العقوبات التقديرية - المادة 512 مكرراً<sup>(79)</sup>. وتنص المادة الجديدة على أن أي شخص يتمتع "بوضع مهني أو مكانة اجتماعية" وينشر معلومات كاذبة بمختلف الوسائل، بما في ذلك من خلال "مقابلات و مقابلات ورسائل" في شبكة الإنترنت أو خارج شبكة الإنترنت، فيما يتعلق بقضايا لم يدل ببيان رسمي بشأنها، فهو يرتكب جريمة جنائية. ويمكن أن تشمل العقوبة عقوبة الإعدام إذا أدین المدعى عليه بالاقتران مع تهمة الفساد في الأرض. وإذا ما أقرت المادة 512 مكرراً، فإنها ستشكل انتهاكاً للحق في حرية التعبير، وستزيد من تعريض الصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان والكتاب والممثلين وغيرهم من يعتبرون " أصحاب مكانة اجتماعية" للخطر، وستعرضهم لخطر متزايد بالسجن لفترات طويلة، ومن المرجح أيضاً أن تزيد من تيسير تطبيق عقوبة الإعدام في مثل هذه الحالات. ويمكن أيضاً ردع الأفراد عن الإبلاغ عن انتهاكات حقوق الإنسان خوفاً من احتمال تعرضهم لأعمال انقامية.

## واو - حالة حقوق الإنسان للمرأة

-39 - شارك أفراد من شريحة واسعة من المجتمع في الاحتجاجات التي عمت البلد، حيث لعبت النساء والفتيات دوراً بارزاً. وأكدت الاحتجاجات، تحت شعار "زن، زنديجي، آزادی" ("النساء، الحياة، الحرية")، أن حقوق المرأة كانت محورية في النضال الأوسع من أجل حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية. وعلى الرغم من سنوات من النشاط الدؤوب للنساء الإيرانيات للمطالبة بوضع حد للتمييز المتواصل ضدهن في القانون والممارسة، فإن السلطات لم تقاوم عن معالجة مظالمهن فحسب، بل كثفت أيضاً أعمال القمع ضدهن. وتتأثر النساء والفتيات المنتديات إلى مجموعات الأقليات بوجه خاص بالطبيعة المتقاطعة

(75) A/HRC/50/19، الفقرة .33.

(76) انظر الرابط <https://rsf.org/en/rsf-denounces-reformist-daily-s-closure-iran>

(77) انظر الرابط <https://www.al-monitor.com/originals/2022/10/iran-sanctions-bbc-persian>

(78) تقرير المجلس الأعلى لحقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية.

(79) تقرير مقدم إلى المفوضية السامية لحقوق الإنسان. انظر أيضاً الفقرة 24 أعلاه.

للتمييز<sup>(80)</sup>. وفي 14 كانون الأول/ديسمبر 2022، اعتمد المجلس الاقتصادي والاجتماعي قراراً أعرب فيه عن قلقه البالغ إزاء استمرار السلطات في انتهاك حقوق الإنسان للنساء والفتيات في جمهورية إيران الإسلامية، وقرر بموجبه الإنتهاء الفوري لعضوية البلد في لجنة وضع المرأة<sup>(81)</sup>.

-40 وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، أصبحت سياسة الدولة أكثر صرامة في إنفاذ فرض الحجاب، وفرض عقوبات أشد تأثيراً كبيراً على الحياة اليومية للنساء والفتيات. وفي 15 آب/أغسطس 2022، وقع رئيس جمهورية إيران الإسلامية مرسوماً لإنفاذ فرض الحجاب بصورة أكثر صرامة. ويتضمن المرسوم إدخال تقنية التعرف على الأشخاص من سمات وجوههم لمراقبة النساء غير المحجبات وتغريمهن أو إحالتهم إلى "الإرشاد" وفرض عقوبة السجن الإلزامية على أي مواطن إيراني يشكك في الحجاب الإلزامي أو ينتقده عبر نشر محتوى في شبكة الإنترنت<sup>(82)</sup>. وفي آيلول/سبتمبر 2022، أعلن أمين رئاسة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عن خطط لاستخدام تقنية التعرف على الأشخاص من سمات وجوههم في الأماكن العامة لتحديد النساء اللواتي رفضن الامتثال للحجاب الإلزامي<sup>(83)</sup>.

-41 وفي 10 كانون الثاني/يناير 2023، أمر المدعي العام قيادة إنفاذ القانون بفرض الحجاب الإلزامي "على نحو حاسم"<sup>(84)</sup>. وفي 3 شباط/فبراير 2023، أعلن رئيس اللجنة القانونية والقضائية في مجلس الشورى الإسلامي أنه يجري النظر في مشروع قانون يُعلق بطاقات الهوية للنساء اللواتي رفضن الامتثال للحجاب الإلزامي وحرمانهن من الخدمات المصرفية حتى يدفعن غرامة<sup>(85)</sup>. وفي 27 آذار/مارس 2023، قدم عضو في مجلس الشورى الإسلامي خطة لفرض الحجاب الإلزامي والتي، إذا تم تنفيذها، ستفرض غرامة قاسية للغاية على النساء غير المحجبات<sup>(86)</sup>. وفي 1 نيسان/أبريل 2023، هدد رئيس السلطة القضائية بمقاضاة النساء غير المحجبات "دون رحمة"<sup>(87)</sup>.

-42 وفي هذا الصدد، اتخذت تدابير على المستوى التشريعي. ويجري النظر في مشروع أحكام جديدة لقانون العقوبات في مجلس الشورى الإسلامي لتوسيع نطاق التهم المحتملة الموجهة ضد النساء والفتيات لعدم الامتثال، وهو ما يسمح بالسجن والجلد وغيرها من العقوبات<sup>(88)</sup>. ومن شأن المادة 178 من مشروع القانون المتعلق بالعقوبات التقديرية أن تمكن الهيئات القضائية من احتجاز النساء والفتيات اللاتي لا يلتزمن بالحجاب الإلزامي ومطالبتهن بالتوقيع على وثيقة مكتوبة تنص على عدم تكرار "الجريمة". وقد تواجه النساء اللواتي يرفضن القيام بذلك عدداً من العقوبات، بما في ذلك وضعهن تحت "المراقبة" لمدة ستة أشهر، وحظر السفر، والطرد من الوظائف الحكومية أو العامة. وتفرض المادة 180 من مشروع

(80) شبكة الأمم المتحدة المعنية بالتمييز العنصري وحماية الأقليات، مذكرة توجيهية بشأن التقاطع والتمييز العنصري وحماية الأقليات (جنيف، المفوضية السامية لحقوق الإنسان، 2022).

(81) قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي 2/2023

(82) انظر الرابط [www.bbc.com/news/world-middle-east-62984076](http://www.bbc.com/news/world-middle-east-62984076)

(83) انظر الرابط [www.theguardian.com/global-development/2022/sep/05/iran-government-facial-recognition-technology-hijab-law-crackdown](http://www.theguardian.com/global-development/2022/sep/05/iran-government-facial-recognition-technology-hijab-law-crackdown)

(84) انظر الرابط [www.isna.ir/news/1401102013051](http://www.isna.ir/news/1401102013051) /ستور-دانستاني-کل-کشور-به-پلیس-برای-برخورد-با-کشف-حجاب (باللغة الفارسية).

(85) انظر الرابط [www.etemadonline.com/بخش-سیاسی-595117/](http://www.etemadonline.com/بخش-سیاسی-595117/) 9-حجاب-ها-کارت-ملی-محرومیت-خدمات-اجتماعی (باللغة الفارسية).

(86) انظر الرابط [www.criticalthreats.org/analysis/iran-update-march-27-2023](http://www.criticalthreats.org/analysis/iran-update-march-27-2023)

(87) انظر الرابط [www.swissinfo.ch/eng/reuters/raisi-says-hijab-is-the-law-in-iran-as-unveiled-women-face--yoghurt-attack-/48410666](http://www.swissinfo.ch/eng/reuters/raisi-says-hijab-is-the-law-in-iran-as-unveiled-women-face--yoghurt-attack-/48410666)

(88) تقرير مقدم إلى المفوضية السامية لحقوق الإنسان.

القانون مسؤولية على أصحاب الأعمال، بما في ذلك المتاجر والمطاعم، لفرض الحجاب الإلزامي، ومراقبة النساء والفتيات بشكل فعال في الأماكن العامة. وعلاوة على ذلك، فإن مشروع المادة نفسه سيعرض النساء العاملات في قطاع الخدمات لعقوبات أشد لعدم الامتثال للحجاب الإلزامي. فعلى سبيل المثال، في آذار/مارس 2023، نشر مقطع فيديو لرجل يسكن الزبادي على امرأتين أثناء وجودهما في متجر، وهو ما بدا أنه رد فعله عليهما لعدم التزامهما بالحجاب الإلزامي<sup>(89)</sup>.

-43 ويساور الأمين العام القلق إزاء عدم حل شرطة الآداب، التي - مثلاً أشار في تقاريره السابقة - مسؤولة إلى حد كبير عن تعريض النساء للتحرش اللفظي والجسدي، فضلاً عن الاعقالات، وإغلاق الشركات التي تعتبر غير ملتزمة بفرض الحجاب الإلزامي<sup>(90)</sup>. وحتى وقت كتابة هذا التقرير، لم ينشر أي أمر رسمي يؤكد حل شرطة الآداب.

### زاي - حالة حقوق الإنسان للأطفال

-44 اعترفت السلطات<sup>(91)</sup> بأن عدداً كبيراً من المتظاهرين كانوا من الأطفال. وتشير التقديرات أيضاً إلى أن آلاف الأطفال ربما كانوا من بين المعتقلين<sup>(92)</sup>. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، أفادت التقارير أن قوات الأمن قتلت ما لا يقل عن 44 طفلاً، من بينهم 10 فتيات، باستخدام القوة الفتاكة<sup>(93)</sup>. وأبلغ عن أكبر عدد من وفيات الأطفال في سياق الاحتجاجات في محافظة سیستان وبلوشستان، حيث قتل ما لا يقل عن 10 أطفال<sup>(94)</sup>. ويدين الأمين العام بشدة جميع أشكال العنف ضد الأطفال، لا سيما الاستخدام غير المناسب للقوة وأثره على أطفال الأقليات.

-45 وفي 17 تشرين الأول/أكتوبر 2022، ذكرت لجنة حقوق الطفل أن العائلات أبلغت عن إجبارها من قبل قوات الأمن على الادعاء زوراً بأن أطفالها قد انتحروا<sup>(95)</sup>. وفي إحدى الحالات، ورد أن السلطات أجبرت والدي فتاة تبلغ من العمر 16 عاماً على الإدلاء ببيانات علنية كاذبة تفيد بأن ابنتهما قد انتحرت، بعد أن تعرضت للضرب حتى الموت على أيدي قوات الأمن لرفضها غناء أغنية مؤيدة للحكومة لدى مداهمة المدرسة التي تدرس فيها في مدينة أربيل في 13 تشرين الأول/أكتوبر 2022<sup>(96)</sup>.

انظر الرابط (89)

[https://twitter.com/iranintl\\_en/status/1641805731832778752?s=21&t=FWxZEwfVf\\_OzW\\_JWKWjhMg](https://twitter.com/iranintl_en/status/1641805731832778752?s=21&t=FWxZEwfVf_OzW_JWKWjhMg)

، الفقرة 38؛ و A/HRC/47/22، الفقرة 39. (90)

انظر الرابط (91) [روایتی-از-ملقات-با-جوانان-ستگیرشده-در-اغتشاشات-خداراشکر-سیک-نفر](http://www.farsnews.ir/news/14010726000804) (باللغة الفارسية).

انظر الرابط (92) [www.amnesty.org/en/latest/news/2023/03/iran-child-detainees-subjected-to-flogging-electric-shocks-and-sexual-violence-in-brutal-protest-crackdown](http://www.amnesty.org/en/latest/news/2023/03/iran-child-detainees-subjected-to-flogging-electric-shocks-and-sexual-violence-in-brutal-protest-crackdown)

انظر الرابط (93) [www.amnesty.org/en/documents/mde13/6104/2022/en](http://www.amnesty.org/en/documents/mde13/6104/2022/en)

انظر الرابط (94) [www.amnesty.org/en/latest/news/2022/10/iran-at-least-23-children-killed-with-impunity-during-brutal-crackdown-on-youthful-protests](http://www.amnesty.org/en/latest/news/2022/10/iran-at-least-23-children-killed-with-impunity-during-brutal-crackdown-on-youthful-protests)

انظر الرابط (95) [www.ohchr.org/en/statements-and-speeches/2022/10/iran-end-killings-and-detentions-children-immediately-un-child](http://www.ohchr.org/en/statements-and-speeches/2022/10/iran-end-killings-and-detentions-children-immediately-un-child)

انظر الرابط (96) [www.theguardian.com/global-development/2022/oct/18/iranian-schoolgirl-beaten-to-death-for-refusing-to-sing-pro-regime-anthem](http://www.theguardian.com/global-development/2022/oct/18/iranian-schoolgirl-beaten-to-death-for-refusing-to-sing-pro-regime-anthem)

-46- وتقيد منظمة الأمم المتحدة للطفولة بأن قوات الأمن داهمت المدارس<sup>(97)</sup>. وفي 12 تشرين الأول/أكتوبر 2022، أكد وزير التربية والتعليم أن عدداً غير محدد من الأطفال المعنقين نقلوا إلى "مراكز الصحة النفسية" للإصلاح والتعليم، وهو أمر يثير قلقاً بالغاً<sup>(98)</sup>.

- 47 وأعلنت وزارة التربية والتعليم، في 24 تشرين الأول/أكتوبر 2022، عن إعادة التحاق 164 ألف طالبة كن قد انقطعن عن الدراسة<sup>(99)</sup>، إلا أنها أعلنت في 3 نيسان/أبريل 2023، عن حرمان الاتي لا يمتثلن لقواعد "الغفوة والحجاب" من الخدمات التعليمية<sup>(100)</sup>. وبينما يعترف الأمين العام بالتقدم المحرز من حيث التحاق الطالبات بالمدارس، فإنه يعرب عن قلقه العميق إزاء زيادة تعزيز سياسة الدولة بشأن الحجاب الإلزامي في المدارس وأثره على حق النساء والفتيات في التعليم.

-48- ويعرّب الأمين العام عن بالغ قلقه إزاء التقارير التي تقيّد حالات تسمم مشتبه بها في مدارس في جميع أنحاء البلد، لا سيما مدارس البنات. وأبلغ عن أول حادث تسمم في 30 تشرين الثاني/نوفمبر 2022 في محافظة قم. ومنذ ذلك الحين، استمر الإبلاغ عن حوادث مماثلة في جميع أنحاء البلد. وحتى 2 آذار/مارس 2023، أفيد بأن أكثر من 1 000 طالب، غالبيتهم من الفتيات، قد تأثروا بالتسمم المشتبه به في 91 مدرسة في 20 محافظة<sup>(101)</sup>. وقام العديد من الآباء بإخراج بناتهم من المدرسة خوفاً من هذه الاعتداءات. وأبلغ عن أعراض مماثلة، بما في ذلك صعوبات في التنفس وحرقان الحق والغثيان والصداع وخدر في الجسم وخفقان القلب، مع نقل البعض إلى المستشفى. وفي حين وردت تقارير عن الإعلان عن اعتقالات، يبدو أن التحقيقات لم تجر بشفافية وبسرعة. وقدّمت السلطات روايات متضاربة بشأن الحوادث، وقللت من خطورة الأحداث، وعزّت 90 في المائة من الحالات إلى "الإجهاد"، على الرغم من أن تحقيقاتها خلصت إلى استخدام مادة مهيجة<sup>(102)</sup>. إن حدوث غالبية الحالات بين الفتيات أو في مدارس البنات يشير إلى الاستهداف العمدي. وأشار المكلفوون بولايات في إطار الإجراءات الخاصة إلى أن تلك الأفعال قد تكون انتقاماً منهم بسبب مشاركتهن في الاحتجاجات وتحدي فرض الحجاب<sup>(103)</sup>. و عدم قيام الدولة بحماية السلامة البدنية والعقلية للفتيات ومنع وقوع المزيد من الاعتداءات، والأثر السلبي لذلك على حقوق الفتيات في الالتحاق بالمدارس، أمر يبعث على القلق العميق. ومن المثير للقلق ورود تقارير تقيّد بتخويف أسر الطالبات اللواتي كن يطالبن بمعلومات عن حالات التسمم المزعومة.

انظر الرابط (97) [www.unicef.org/press-releases/unicef-calls-protection-children-against-all-forms-violence-iran-amid-public-unrest](http://www.unicef.org/press-releases/unicef-calls-protection-children-against-all-forms-violence-iran-amid-public-unrest)

انظر الرابط [www.ohchr.org/en/statements-and-speeches/2022/10/iran-end-killings-and-detentions-children-immediately-un-child](http://www.ohchr.org/en/statements-and-speeches/2022/10/iran-end-killings-and-detentions-children-immediately-un-child) (98)

(99) تقرير المجلس الأعلى لحقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية.

(100) انظر الرابط [اطلاعیه-آموزش-و-پژوهش-به-دانش/E2%80%8Cam وزان-](http://www.asriran.com/fa/news/885007)  
ندیحات-خدمات-آموزشی-،-از-نه-نم-،-E2%80%8Csh-،-و-الغة-الفارسية-.

(101) انظر الرابط <https://iranhumanrights.org/2023/03/20/prominent-iranian-lawyers-call-on-un-agencies-to-urgently-investigate-school-girl-poisonings>

(102) تقرير المجلس الأعلى لحقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية.

(103) انظر الرابط [www.ohchr.org/en/press-releases/2023/03/iran-deliberate-poisoning-schoolgirls-further-evidence-continuous-violence](http://www.ohchr.org/en/press-releases/2023/03/iran-deliberate-poisoning-schoolgirls-further-evidence-continuous-violence)

## حاء - حالة حقوق الإنسان للأقليات

-49 بالإضافة إلى التمييز والتهميش النُّظميين الموصوفين بمزيد من التفصيل في التقارير السابقة للأمين العام، تأثرت طوائف الأقليات العرقية والدينية تأثيراً كبيراً في سياق الاحتجاجات الأخيرة<sup>(104)</sup>. ويبدو أن عدد الوفيات المبلغ عنها بين الأقليات أعلى مقارنة بمجموع السكان<sup>(105)</sup>. ويبدو أن أحكام الإعدام قد فرضت بشكل غير مناسب على أفراد ينتمون إلى أقليات عرقية، بمن فيهم أفراد من الأقليات البلوشستانية والعربية والكردية<sup>(106)</sup>. وتشير أحد الأرقام إلى أن السلطات أعدمت، منذ مطلع عام 2023، ما لا يقل عن 13 بلوشستانيا وأحوازياً واحداً و14 كردياً<sup>(107)</sup>. وتناقم الظروف الاقتصادية المتدهورة عموماً في المناطق التي تقطنها في الغالب جماعات الأقليات، التي تعاني بالفعل من تخلف النمو المزمن. وشكلت الاحتجاجات الحالية فرصة للأقليات للتغيير عن استثنائها من التمييز المستمر الذي يؤثر على مجموعة من حقوقهم الأساسية. واستمرت الأوضاع في محافظة سيسستان وبلوشستان في التدهور، لا سيما فيما يتعلق بالبنية التحتية الصحية والطبية<sup>(108)</sup>. ويعيش أكثر من نصف السكان تحت خط الفقر، في حين أن ما يقدر بنحو 100 000 شخص في المحافظة لا يحملون وثائق رسمية ويعتبرون عديمي الجنسية<sup>(109)</sup>. وينعهم هذا الوضع من التمتع بطاقة من حقوق الإنسان، مثل الحصول على مجموعة من استحقاقات الدولة، بما في ذلك الخدمات الصحية والتعليم والاستحقاقات الاجتماعية، والحق في التصويت واكتساب الجنسية.

-50 وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، ظل أفراد الطائفة البهائية، فضلاً عن المسيحيين والأرمن والآشوريين، يواجهون التمييز، لا سيما فيما يتعلق بحريتهم في ممارسة شعائرهم الدينية. وألقى القبض على العديد منهم بتهم تتعلق بالأمن القومي وتعرضت أماكن عبادتهم للمداهمة. وبحسب التقارير الواردة، أغلقت العديد من المتاجر والشركات التابعة لأعضاء الطائفة البهائية، مما حرم العديد منهم من دخلهم<sup>(110)</sup>. وأفيد أيضاً بأن معدل الاعتقالات التعسفية لأفراد طوائف الأقليات قد ارتفع في سياق الاحتجاجات الأخيرة.

## طاء - المدافعون عن حقوق الإنسان والمحامون

-51 لا يزال العشرات من المدافعين عن حقوق الإنسان في السجون، بينما تواصل السلطات مضايقة واعتقال وملاحقة أولئك الذين يتمسون المساءلة والعدالة. واعتقل مئات المدافعين عن حقوق الإنسان واستدعوا واستجوبوا في سياق الاحتجاجات. ووفقاً للمعلومات الواردة، تصاعد منحي استهداف المدافعين عن حقوق الإنسان، حيث جرى اعتقال أو إدانة ما لا يقل عن 218 شخصاً بين 16 أيلول/سبتمبر 2022 و30 تشرين الثاني/نوفمبر 2022 في سياق الاحتجاجات، أي ضعف العدد المسجل في عام 2021<sup>(111)</sup>. وقد استهدف المحامون الذين يمثلون المتظاهرين والمدافعين عن حقوق الإنسان بمعدل غير مسبوق.

(104) الفقرة 4؛ وـ A/HRC/47/22، الفقرة 41.

(105) انظر الفقرة 4 أعلاه.

(106) انظر الرابط [www.amnesty.org/en/latest/news/2023/03/iran-chilling-execution-spree-with-escalating-use-of-death-penalty-against-persecuted-ethnic-minorities](http://www.amnesty.org/en/latest/news/2023/03/iran-chilling-execution-spree-with-escalating-use-of-death-penalty-against-persecuted-ethnic-minorities).

(107) المرجع نفسه.

(108) تقرير مقدم إلى المفوضية السامية لحقوق الإنسان.

(109) انظر الرابط <https://iranwire.com/en/features/65841>

(110) تقرير مقدم إلى المفوضية السامية لحقوق الإنسان.

(111) المرجع نفسه.

واعتُقل في الفترة من 16 أيلول/سبتمبر 2022 إلى 10 كانون الثاني/يناير 2023، ما مجموعه 44 محامياً بسبب عملهم. وأفرج، بحسب تقارير، عن 27 من هؤلاء بينما لا يزال الباقيون رهن الاحتياز<sup>(112)</sup>.

- 52 وبينما يشير الأمين العام إلى إطلاق سراح 29 مدافعاً عن حقوق الإنسان اعتباراً من 17 شباط/فبراير 2023، إلا أن هناك مخاوف جدية بشأن التقارير التي تفيد بأن المئات منهم ما زالوا محرومين من الحرية<sup>(113)</sup>.

### ثالثاً - المساءلة

- 53 لا تزال السبل المحلية للمساءلة ضعيفة وغير فعالة، لا سيما في معالجة الانتهاكات في سياق الاحتجاجات الأخيرة. ورغم إجراء بعض التحقيقات في عدة حوادث، فإن معظمها أسفر عن نتائج غير حاسمة، ولم يؤد سوى عدد قليل منها إلى ملاحقة الجناة المزعومين قضائياً. وبالمثل، بعد مرور أكثر من خمسة أشهر على أول حادث تسمم في المدارس، فشلت السلطات في منع هذه الهجمات وتحديد المسؤولين عنها ومحاسبتهم. وبينما يشير الأمين العام إلى إنشاء لجنة وطنية للتحقيق في الانتهاكات المتعلقة بالاحتجاجات الأخيرة، فإن المعلومات عن عمل اللجنة ليست متاحة للجمهور. وطلبت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان معلومات عن نتائج عمل تلك اللجنة، ولكنها لم تتلق ذلك بعد.

- 54 ويؤكد الأمين العام من جديد أن وجود آليات فعالة للمساءلة أمر ضروري لضمان العدالة للضحايا وأسرهم ولضمان احترام حقوقهم في معرفة الحقيقة والعدالة والجبر. إن عدم إجراء تحقيقات شاملة ونزيفة وفعالة ومستقلة وشفافة في جميع الحوادث التي يتحمل أن تتطوّي على انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان يقوّض الثقة في النظام القضائي.

- 55 وفيما يتعلق بالظروف المحيطة بوفاة السيدة أميني، أصدرت لجنة التحقيق الخاصة التابعة لمجلس الشورى الإسلامي تقريراً<sup>(114)</sup> أكدت فيه أن "المتفوّحة لم تتعرّض لأي اعتداء أو هجوم جسدي أثناء التعامل معها ونقلها إلى مقر شرطة الأمن العام وتسلّيمها". وأشار التقرير<sup>(115)</sup> الصادر عن مؤسسة الطب الشرعي إلى أن السيدة أميني عانت من اضطراب أصيبت به بعد استئصال ورم في المخ في سن 8 سنوات، مما أدى إلى "انخفاض ضغط الدم وبالتالي تدني مستوى الوعي". وشخصت حالتها بعوز الأكسجين على مستوى الدماغ أدى إلى الوفاة<sup>(116)</sup>. ومع ذلك، تشير العديد من التقارير، بما في ذلك روايات شهود عيان، إلى أنها تعرضت للضرب - بما في ذلك على رأسها - على أيدي شرطة الآداب أثناء وبعد اعتقالها العنيف في 13 أيلول/سبتمبر 2022<sup>(117)</sup>. وورد أنها دخلت في غيبوبة بعد ساعات قليلة من اعتقالها ونقلت إلى مستشفى الكسروا في طهران. وتوفيت بعد ثلاثة أيام. ويشير الافتقار إلى الشفافية في تبادل المعلومات مع الأسرة بعد وفاتها مخاوف جدية. وأشار والد السيدة أميني إلى أن الطاقم الطبي منعه من رؤية جثة ابنته ولم يسمح له برؤيتها إلا بعد تكفينها تحضيراً للدفن.

(112) انظر الرابط <https://iranhumanrights.org/2023/01/iran-protests-at-least-44-defense-attorneys-arrested-.since-september>

(113) انظر الرابط [www.frontlinedefenders.org/en/statement-report/statement-iran-should-unconditionally-release-all-detained-human-rights-defenders](http://www.frontlinedefenders.org/en/statement-report/statement-iran-should-unconditionally-release-all-detained-human-rights-defenders)

(114) تقرير المجلس الأعلى لحقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية.

(115) المرجع نفسه.

(116) المرجع نفسه.

(117) انظر الرابط [www.amnesty.org/en/documents/mde13/6060/2022/en](http://www.amnesty.org/en/documents/mde13/6060/2022/en)

-56 وفيما يتعلق بالتقارير الواردة عن فيات الأطفال في سياق الاحتجاجات، أشار المجلس الأعلى لحقوق الإنسان إلى أن السلطات أجرت تحقيقاً تمهيدياً في هذه الحوادث، شمل 23 طفلاً يزعم أنهم قتلوا في الاحتجاجات. بيد أن نتائج هذه التحقيقات لم تعلن بعد<sup>(118)</sup>.

## **رابعاً - التعاون مع الآليات الدولية لحقوق الإنسان ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان**

### **ألف- هئيات معاهدات حقوق الإنسان**

-57 أكدت الحكومة من جديد التزامها بالتعاون مع الآليات الدولية لحقوق الإنسان. وتأخرت جمهورية إيران الإسلامية في تقديم تقاريرها إلى اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وللجنة حقوق الطفل، وللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

### **باء - الإجراءات الخاصة**

-58 في نيسان/أبريل 2023، جدد مجلس حقوق الإنسان، بموجب قراره 27/52، ولاية المقرر الخاص المعنى بحالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية.

-59 وأصدرت الإجراءات الخاصة بين 1 آب/أغسطس 2022 و15 نيسان/أبريل 2023، 11 نشرة صحفية و20 بلاغاً بشأن حالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية. وردت الحكومة على 12 بلاغاً.

### **جيم- مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان**

-60 يرحب الأمين العام بالحوار بين الحكومة ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان ويشجع الحكومة على مواصلة وتعزيز تعاملها مع المفوضية في مجال التعاون التقني الموضوعي. وأشار المكتب التنفيذي للأمين العام ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان قلقهما في عدة مناسبات مع الحكومة بشأن عمليات الإعدام الوحشية، والتمييز ضد النساء والفتيات، ومسألة المساءلة.

## **خامساً - التوصيات**

- 61 يحث الأمين العام الحكومة على ما يلي:
  - (أ) الوقف الفوري لإعدام جميع الأفراد، ومن فيهم المحكوم عليهم بعقوبة الإعدام في سياق الاحتجاجات والجرائم المتعلقة بالمخدرات، والامتناع عن مواصلة تطبيق عقوبة الإعدام؛
  - (ب) إلغاء عقوبة الإعدام وإقرار وقف فوري لاستخدامها وحظر إعدام الأطفال الجانيين في جميع الظروف وتخفيض الأحكام الصادرة بحقهم؛
  - (ج) الإفراج الفوري عن جميع الأشخاص المحتجزين تعسفاً، ومن فيهم النساء والفتيات والمدافعون عن حقوق الإنسان والمحامون والصحفيون، بسبب ممارساتهم المشروعة لحقوقهم في حرية الرأي والتعبير وتكوين الجمعيات والتجمع السلمي؛

(118) تقرير المجلس الأعلى لحقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية.

- (د) ضمان عدم تطبيق إغلاق الإنترنيت مطلقاً لأنه يفرض بطبيعته عواقب غير مقبولة على حقوق الإنسان؛
- (هـ) ضمان الحق في التجمع السلمي وضمان تنفيذ التدابير الأمنية المتعلقة بالاحتجاجات بما يتماشى مع القواعد والمعايير الدولية لحقوق الإنسان، بما في ذلك المبادئ الأساسية بشأن استخدام القوة والأسلحة النارية من جانب الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون؛
- (و) دعم الاحترام التام للمحاكمة وفق الأصول القانونية وحقوق المحاكمة العادلة بما يتماشى مع المعايير الدولية، من بين أمور أخرى، من خلال ضمان تمكّن جميع المدعى عليهم، بمن فيهم المتهمون بارتكاب جرائم ضدّ الأمن القومي، من الاستعانة بمحام يختارونه، خلال مرحلة التحقيق التمهيدي وجميع مراحل الإجراءات القضائية اللاحقة؛
- (ز) ضمان إجراء تحقيقات فورية وشفافة وفعالة من جانب هيئة مستقلة ومحايدة في مزاعم الاستخدام المفرط والفتاك للقوة والأسلحة النارية عندما يتذرع تماماً تجنباً من أجل حماية الأرواح، بما في ذلك أثناء الاحتجاجات، والوفيات أثناء الاحتجاز، والتعذيب أو غيره من ضروب المعاملة السيئة وظروف السجن غير الملائمة؛ وملاحقة ومحاسبة الموظفين العموميين، بمن فيهم الموظفون المكلفوون بإنفاذ القوانين، الذين ثبتت مسؤوليتهم عن إصدار أو تنفيذ مثل هذه الأوامر غير القانونية؛ وإعلان نتائج التحقيقات؛
- (ح) اتخاذ المزيد من الخطوات للقضاء على جميع أشكال التمييز الجنسي والعنف ضد النساء والفتيات في القانون والممارسة، بما في ذلك من خلال مراجعة وإلغاء القوانين والسياسات التي تجرم عدم الامتثال لفرض الحجاب؛ وتنفيذ تدابير فعالة على وجه السرعة لاحترام وحماية حقوق الإنسان الأساسية الخاصة بهن وفقاً للقواعد والمعايير الدولية، وتعزيز مشاركتهن على قدم المساواة وبأمان في الحياة العامة؛
- (ط) إجراء تحقيقات مستقلة ونزيهة فورية وشاملة وفعالة في هجمات التسميم المبلغ عنها على مدارس البنات، بهدف محاسبة الجناة وتقديم تعويضات كاملة للضحايا وضمان الحق في التعليم دون تمييز؛
- (ي) ضمان الحق في حرية الرأي والتعبير والتجمع السلمي، بطرق منها مراجعة مشروع القانون المتعلق بالعقوبات التقيرية ومشروع قانون حماية المستخدم، لضمان أن يكون أي تقييد للحقوق خارج شبكة الإنترنيت وفي شبكة الإنترنيت متواافقاً مع المعايير المحددة للقيود المسموح بها بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان؛
- (كـ) ضمان تمكين المدافعين عن حقوق الإنسان والمحامين والصحفيين والكتاب والناشطين في مجال حقوق العمل من ممارسة أنشطتهم بأمان وحرية، دون خشية من الانتقام أو المضايقة أو الاعتقال أو الاحتجاز أو الملاحقة القضائية؛
- (لـ) حماية حقوق جميع الأشخاص المنتسبين إلى أقليات إثنية ودينية والتصدي لجميع أشكال التمييز ضدهم دون تأخير؛
- (مـ) التصديق على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة؛ واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللإنسانية أو المهينة؛ والبروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الهدف إلى إلغاء عقوبة

الإعدام؛ والاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري؛ والاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم؛ والاتفاقيات الأساسية لمنظمة العمل الدولية؛

(ن) تقديم التقارير الدورية المتأخرة إلى هيئات معاهدات حقوق الإنسان، وتنفيذ توصيات الآليات الدولية لحقوق الإنسان - هيئات المعاهدات، والإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان، والاستعراض الدوري الشامل - والتعاون مع المقرر الخاص المعنى بحالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية والبعثة الدولية المستقلة لتقسي الحقائق في جمهورية إيران الإسلامية، بما في ذلك قبول زيارات المكلفين بولايات؛

(س) مواصلة العمل مع المفوضية السامية لحقوق الإنسان في تنفيذ جميع التوصيات الواردة في تقارير الأمين العام وتقارير الآليات الدولية لحقوق الإنسان، والنظر في تعزيز تعاونها مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، بطرق منها تيسير زيارة مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان إلى جمهورية إيران الإسلامية، وعن طريق عمل المفوضية من داخل البلد.